

المحاضرة التاسعة:

" التشريع والتنظيم الرياضي في الجزائر

لدى المعاقين "

1.لمحة تاريخية حول التشريع والتنظيم الرياضي في الجزائر "لدى

المعاقين":

مرَّ التشريع في الجزائر بعدة محطات، فمنذ الاستقلال أولى المشرع الجزائري اهتماما بهذا القطاع وهذا في المرسوم الأول (63-254) المؤرخ في 10 جويلية 1963، المتعلق بتنظيم الرياضة وجمعياتها، يعد أول نص تشريعي في تاريخ الجزائر المستقلة، يليه القانون (76-81)، المؤرخ في 23 أكتوبر 1976، المتضمن قانون التربية البدنية والرياضية، القانون (03-89)، المؤرخ في 14 فبراير 1989، المتعلق بتنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية و تطويرها، الأمر (09-95)، المؤرخ في 25 فبراير 1995 المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتنظيمها وتطويرها، القانون (04-10)، المؤرخ في 14 غشت 2004، المتعلق بالتربية البدنية والرياضة.

وأخيرا القانون (05-13)، المؤرخ في 23 يوليو 2013، المتعلق بالأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.

فكل هذه القوانين والأوامر تدل على شيء واحد هو اهتمام الدولة الجزائرية بالتربية البدنية والرياضية، بالإضافة إلى محاولة المشرع الجزائري مواكبة التطورات والتغيرات التي تطرأ، سواء على المستوى الوطني أو الدولي.

2.مراحل التشريع والتنظيم الرياضي في الجزائر "لدى المعاقين":

1.2. المرحلة الأولى: المرسوم (63-254) والقانون (76-81)

- يعد المرسوم (63-254) المؤرخ في 10 جويلية 1963، المتعلق بتنظيم الرياضة وجمعياتها، إذ يعد أول نص تشريعي بعد الاستقلال مباشرة في تاريخ الجزائر، وبعد ذلك صدر ميثاق سنة (1976)، الذي نص على تقنين التربية البدنية والرياضية من خلال الأمر (76-81)، المؤرخ في 23 أكتوبر 1976، حيث أكد على تجنيد وتنشيط مصادر الطاقة الإجتماعية من خلا التربية البدنية والرياضية، التي تعتبر عاملا لها. حيث إعتبر "الأمر (76-81)"، التربية البدنية والرياضية حق وواجب من أجل تحسين النواحي البدنية والفيسيولوجية والنفسية وتكريس القيم الثقافية والخلقية، بالإضافة إلى تحسين الصحة والرفع من وتيرة الإقتصاد الوطني.

نص المشرع في المادة الأولى، على أن التربية البدنية والرياضية تعد حق وواجب، وإجبارية تنظيمها على جميع قطاعات النشاط الوطني. كما نص القانون على إدراج التربية البدنية والرياضية في قطاع التكوين والتعليم، وكذلك تكوين الإطار الساهرين على التنظم وتسيير الحركة الوطنية من جمعيات ورابطات وإتحاديات ومجالس.

*يتبين لنا من خلال ما نص عليه الأمر (76-81)، من مواد، لم يتطرق لشريحة ذوي الإعاقة "ذوي الإحتياجات الخاصة" فيما يخص ممارسة التربية البدنية والرياضية في المراكز أو النوادي.

2.2. المرحلة الثانية: القانون (89-03)

- صدور القانون (89-03)، المؤرخ في 14 في فبراير 1989، المتعلق بتنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية و تطويرها، جاء هذا القانون في ظل التحول السياسي للجزائر، وذلك لسد الثغرات

والعجز الموجود في القانون السابق (1976)، حدد هذا القانون مبادئ تنظيم التربية البدنية والرياضية، ووسائل تطويرها.

- تنص المادة (05) من نفس القانون على تنظيم ممارسة التربية البدنية والرياضية وتم تقسيمها إلى أنشطة تنافسية، وتربوية ثم إلى أنشطة ترفيهية، وكذلك إلى رياضة النخبة.

وتنص المادة (06) على تنظيم وتطوير الممارسة التربوية، المتمثلة في ممارسة التربية البدنية والرياضية في المؤسسات والهيكل المكلفة بإستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة.

3.2. المرحلة الثالثة: الأمر (09-95)

تم مراجعة القانون السابق (03-89)، بالأمر (09-95) المؤرخ في 25 فبراير 1995، المتعلق بتوجيه وتطوير المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية، لم يتم إضافة أي ش في هذا الأمر عن الأهداف التي جاء بها القانون (03-89)، حيث اعتبر ممارسة التربية البدنية والرياضية حقاً معترف به لجميع الفئات دون تمييز في السن والجنس. ونصت المادة (05) المحافظة على الكفاءات النفسية الحركية عن طريق ممارسة التربية البدنية والرياضية للطفل والشباب في الوسط التربوي، وكذلك في الهياكل المكلفة في إستقبال الأشخاص المعاقين.

4.2. المرحلة الرابعة: القانون (10-04)

- حسب المادة (02) من القانون (10-04) المؤرخ في 14 غشت 2004، المتعلق بالتربية البدنية والرياضية، تساهم كل من التربية البدنية والرياضة اللتان تعتبران عنصرين أساسيين في التربية للتفتح الفكري بالنسبة للمواطنين وتهيئتهم بدنياً والمحافظة على صحتهم.

- ذكرت المادة (03) حق الممارسة دون تمييز في السن أو الجنس.

- تنص المادة (06) على إجبارية ممارسة التربية البدنية والرياضية، في كل أطوار التربية الوطنية.

- المادة (09) تؤكد إجبارية ممارسة التربية البدنية والرياضية، في المؤسسات المتخصصة أي المراكز الخاصة بالمعاقين وذوي العاهات.

*إن أغلبية مدارس التربية لدى المعاقين ومراكز تكوينهم، لا تحتوي على متخصصين في مجال النشاط البدني والرياضي المكيف، بالرغم من أن الجامعات ومعاهد التربية البدنية والرياضية أخذت على عاتقها تكوين خريجي هذا التخصص على مستوى الليسانس والماستر، وأنشأت مخابر بحث، في مجال تخصص النشاط الرياضي المكيف، لفئة المعاقين وذوي الإحتياجات الخاصة.